

الفتاوى - المعاملات - البيوع - الفتوى ٠٠٢ : ما حكم العمل في محل يبيع الخمر ولحم الخنزير؟
لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٠٦-٠٦-٢٠٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أحب أن أسأل عن العمل في بلاد الغرب (بريطانيا).

أنا طالب أتيت إلى بريطانيا لتحضير رسالة الماجستير، فعملت لتغطية بعض المصاريف الدراسية، أما بالنسبة للعمل إنني أعمل في محل بيتزا أقوم بتوصيل الطلبات إلى المنازل، صاحب هذا المحل مسلم بعض منتجاته حلال، والبعض الآخر غير مذبوح بالطريقة الإسلامية؛ مع العلم أنه لا يبيع لحم الخنزير. وأعمل في محل بقاله (سوبر ماركت صغير) هذا المحل لشخص غير مسلم مع العلم أن جميع المحلات التجارية في هذه البلاد تباع المجلات الخليعة، ولحم الخنزير وبعضهم يبيعون الخمر، أما بالنسبة للمحل الذي أعمل فيه فإنه يبيع بعض المجلات الخليعة ولحم الخنزير فسؤالي إليك يا شيخ ما حكم العمل في هذا المحل؟.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:

لا يجوز

والحمد لله رب العالمين